

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

رئاسة الجمهورية
الأمانة العامة للحكومة
المديرية العامة للتوظيف العمومية

الجزائر في 24 سبتمبر 2013

الرقم : م/ع/ع/م ق أوع/م ف أن /13/1
9295

السيد المدير العام للمركز الإستشفائي الجامعي

مصطفى باشا



الموضوع : ف/ي طلب استفسار.

المرجع : مراسلتكم رقم 5467 الواردة إلى مصالحنا بتاريخ 12 أوت 2013.

تفضلتم بموجب مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه، بطرح انشغالكم حول
وضعية الموظفين الذين تتم إحالتهم على العطلة المرضية طويلة الأمد، علما أن مصالح
الرقابة المالية رفضت التأشير على مقررات الموظفين المستفيدين من العطل المرضية
طويلة الأمد، على غرار ما هو معمول به في مجال العطل المرضية، أين يعد فيها
الموظف في وضعية الخدمة.

ردا على ذلك، يشرفني أن أنهي إلى علمكم أن الإحالة على العطلة المرضية
طويلة الأمد تعتبر وضعية خاصة يكون فيها الموظف في حالة التوقف عن الخدمة
بسبب مرض أو حادث أصابه، كما أن إثبات هذه الوضعية تخضع إلى رقابة مصالح
الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي التي تؤشر على شهادة إحالة الموظف على
العطلة المرضية طويلة الأمد. كما تتكفل بالتأشير على إعادة إدماجه.

././

تسرحة لل...
H

بهذا الخصوص، ينبغي على الإدارة المستخدمة في هذه الحالة إعداد قرار أو مقرر إحالة الموظف على العطلة المرضية طويلة الأمد من أجل تحرير المنصب المالي الذي كان يشغله، كون التكفل المالي بهذه الوضعية يتم على مستوى مصالح الضمان الاجتماعي.

كما تجدر الإشارة، إلى أن إعادة إدماج الموظفين الذين تمت إحالتهم على العطلة المرضية طويلة الأمد بعد انقضاءها، تتم بقوة القانون ولو زيادة على المناصب المالية المتوفرة.

تقبلوا، السيد المدير العام، فائق عبارات التقدير والاحترام.

مدير القوانين الأساسية للموظف العمومي

عبد الوهاب الحسوي



نسخة إلى السيد رئيس مفتشية الوظيفة العمومية لولاية الجزائر.